وخصيم الحر منهما ان يكون فيما يطلبه المجهور والثاني ان يكون فيما يطلب به مالا اول الا انجلوا وثلاثة اوجه الاول ان يكون بعد ثبوت
الحق بحيث لا فصل فيه ولا دعوى والثاني قبل ثبوته في الحال وان تجلى له ثبوت في المآل والثالث ان يكون غير ثابت في الحال ولا يتجلى
ثبوته في المآل فالاول لا يجوز الصلح فيه ... والثالث ممنوع
[illegible]

ونقل

ونقل عن الوجه الثالث ... المذكور عليه ... ولم يجد الموثقون ... في البينات في النظر خلافا
[illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)